

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

القرار رقم/٤٢

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته

وعلى أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بالمرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٢) للعام الدراسي ٢٠١١/٢٠١٢ المنعقدة بتاريخ ١٥/١٠/٢٠١١

يقرر ما يأتي:

المادة ١- اقتراح الموافقة على إحداث ماجستيرات تأهيل وتخصص في الكليات الطبية (طب- طب أسنان- صيدلة) في الجامعات الحكومية.

المادة ٢- تكليف لجنة الصياغة في المجلس إعداد مشروع الصك القانوني اللازم.

المادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ١٦/١٠/٢٠١١

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور عبد الرزاق شيخ عيسى